ايضا ويتجاوز عن دين المعسر جميعه او يضع له اى او يخط من الدين بعضه روى عن ابى
هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يداين الناس وكان يقول لفتاه
اذا اتيت معسرا تجاوز عنه لعل الله تع ان يتجاوز عنا فلقى الله تع فتجاوز عنه يقال دانيت
فلانا اى عاملته واعطيته دينا او اخذت منه شيئا بدين وقوله لفتاه اى لخادمه
ومن عاداتهم ان يقولوا للصبية فتى او يا فتى الناجر المديون دينه من الموزونات حين
اراد قضاءه ويرجح وزن ماكان عليه اى دينه من الموزون على وزن ماكان اخذه من الدائن
وفى بعض النسخ لم يوجد لفظة عليه فيكون المعنى رجح ويرجح ماكان من الموزون فى كفة الميزان
على ماكان فى الكفة الاخرى اى يزن ما يزن مطلقا تثقيلا لا خفيفا للاحتياط عن نقص
حق الغير وليلا يكون داخلا تحت قوله تع ويل للمطففين الذين اذا اكالوا على الناس يستوفون
واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون ويماكسون يجهده فى حساب المبيع اى فى حساب المبيع والثمن
كيلا يقع احد فى الغلط ولا يتبع بغين ولا يشترى به ايضا فان المغبون لا يحمد فى الدنيا عند
الناس لعدم اختياره وانيابه عن الجماعة ولا ماجور فى الاخرة لعدم نيته فى ذلك
فيخسر فى الدنيا والاخرة قال الامام المشترى ان اشترى طعاما من ضعيف او شيئا من فقير
فلا بأس ان يحتمل الغبن منه ويتسامح ويكون محسنا وداخلا فى قوله صلى الله عليه وسلم
رحم الله سهل البيع وسهل الشراء فاما اذا اشترى من غنى تاجر يطلب الربح زيادة على
حاجته فاحتمال الغبن منه ليس محمودا بل هو تضييع مال الغير بغير حمد ولا اجر وقد ورد فى
الحديث المغبون لا محمود ولا ماجور والكمال فى ان لا يغبن كما لا يغبن كما وصف بعضهم عمر
رضى الله عنه فقال كان اكوم من ان يخدع واعقل من ان يخدع وكان الحسن والحسين رضى
الله عنهما وغيرهما من خيار السلف يستقصون فى الشراء ويكون مع ذلك الجزيل من المال
فقيل لبعضهم تستقصى فى شرائك على اليسير ثم تهب الكثير ولا تبالى فقال انى الواهب اتم ثوابا
الله تع فيعطى له من الله فضله والمغبون انما يغبن عقله وبصيرته فقط وهذا المذكور اعنى
الغبن المذموم غير الانخداع فى الدين فانه اى الانخداع فى الدين محمد قال الشيخ ابن العز فى
وصاياه من الفتوحات كن عمريا فى الفعل فان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول من خدعنا
فى الله اخذ عياله فاحذر يا اخى اذا رايتنا احدا يخدعك فى الله وانت تعلم انه مخادع فمن كرم
الخلق ان تتخدع له ولا تؤاخذه انك عرفت خداعه وتبا له حتى يغلب على ظنه انه قد
اثر فيك خداعه ولا يعلم انك تعلم بذلك لانك اذا فعلت فى مثل هذه الصفقة فقد وفيت
الامر حقه فانك انما عاملت الصفة التى ظهر لك بها والانسان انما يعامل الناس بصفاتهم
لا لاعيانهم الا تراه لو كان صاد قا غير مخادع لوجب عليك ان تعامله بما ظهر لك منه وهو
ما لا يبعد الا بصدقه كما انه يشتى بخداعه ونفاقه فان المخادع منافق فلا يفضحه فى

خداعه ويجاهر او ضيع له بالدين الذى اراد منا ان نضيع له به وارحمه عسى الله
ان ينفعه بك فاذا اذا فعلت هذا كنت مؤمنا حقا فان المؤمن عزكريم والمنافق حب لئيم على
نفسه حيث لم يسلك بها طريق نجاتها وسعادتها كن رداء وقيصا لاخيك المؤمن وخطه من ورائه
واحفظه فى نفسه وعرضه واهله وولده فانك اذا خونته نقص الكتاب واجعله مرآة ترى منها نفسك
فكما تزيل عنك كل ذى نكشفه المرآة فى وجهك كذلك فتلزل عن اخيك المؤمن كل ذى سيآت ذى
يتحقق نفسه فان نفس الشئ وجهه وحقيقته انتهى وبسيدين وفى الجوهرى تداينوا اى عاملوا بالدين
واستدانوا استقرضوا اى يستقرض عند الحاجة على نية القضاء قال النبى صلى الله عليه وسلم
من اداين دينا وهو ينوى قضاءه وكل به مليكه يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه وكان جماعة
من السلف يستقرضون من غير حاجة هذا المخبز كذا فى الاحياء وفى الجوهرى واداين استقرض وهو
افتعل وفى الحديث اداين معرضا اى استدان وهو الذى يعامل من الناس فيبسيدين ممن امكنه انتهى
وقال النبى صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد اداها اداى الله تع ومن اخذها يريد
اتلافها اتلفه الله تع ويدين مضارع دانه دينا بفتح الدال اى اقرضه اى يقرض المحتاج لانه
اى الدين مصدر بمعنى الاقراض مرحقوق الدين بكسر الدال اى من الحقوق المعهودة فى دين الا
سلام وفى الجوهرى دنت الرجل اقرضته فهو مدين ومديون ودان فلان بدين ديانا استقرض
وصار عليه دينا وانا بيسيدين فى احوال ثلاثة فى ضعف قوت فى سبيل الله تع او كفين
فقير مات عن قلة وفاقة بحيث لم يترك ما لا يشترى به الكفن او فى نكاح يستعف اى
يطلب به العفة والكف عن فتنة العزوبة قال فى مختار الصحاح العزاب بالضم والتشديد
الذين لا ازواج لهم من الرجال والنساء قال الكسائى الرجل عزب والمراة عزبة والاسم العزبة كا
لعزلة والعزوبة بضم العين ايضا انتهى يقال تعزب فلان زمانا اقام تعزبا ليبسيدين متوكلا
على الله فى هذه الامور الثلاثة فان الله تع يقضيها اى ييسره بفتح عليه اسبابه لقضا
ولا يبسكذ من الدين بموا ان يموت ولا يترك تركة تفى بدينه روى عن سلمة بن الاكوع
رضى الله عنه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتى بجنازة فقالوا صل عليها
فقال هل عليه دين قالوا لا فصلى عليها ثم اتى بجنازة اخرى فقال هل عليه دين قيل نعم
قال هل ترك شيئا قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليه ثم اتى بالثالثة فقال هل عليه دين قالوا
ثلاثة دنانير قال هل ترك شيئا قالوا لا قال صلوا على صحبكم وانما امتنع صلى الله عليه وسلم
عن الصلوة على المديون الذى لم يترك وفا لخبر اعن الدين واستعظاما له لانهم اذا
رأوا انه عليه السلام لم يصل على مديون لم يترك وفا ويعضا من الوفاء علو شانه الدين
وعظم موقعه وهذا كان فى اول الامر لانه لما فتح الله عليه الفتوح كان يؤدى الدين عن
الميت من مال الله الذى اتاه ويصلى عليه وكان يقول انا اولى بالمؤمنين من انفسهم كذا ذكر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)